



EUROPEAN CENTER FOR
CONSTITUTIONAL AND
HUMAN RIGHTS



ناجيات وناجون يقدمون دعوى جنائية ضد جهاز المخابرات الجوية

يجب على ألمانيا التحقيق في العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في سوريا باعتبارها: جرائم ضد الإنسانية

برلين/ لندن/ غازي عنتاب، 18 حزيران 2020 - لقد طال الانتظار للتحقيق في العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في مرافق الاحتجاز السورية ومحاكمته كجريمة ضد الإنسانية. هذا الطلب هو في صميم [دعوى جنائية تم تقديمها أمس إلى المدعي العام الاتحادي الألماني](#) نيابة عن سبعة ناجيات وناجين سوريين من نظام الأسد للتعذيب. تمت صياغتها من قبل المركز الأوروبي لحقوق الدستورية وحقوق الإنسان (ECCHR) وتم تقديمها بالاشتراك مع شبكة المرأة السورية (SWN) ومنظمة أورنامو.

التهم - جرائم ضد الإنسانية ، بما في ذلك أشكال مختلفة من الجرائم الجنسية والقائمة على النوع الاجتماعي - موجهة ضد تسعة من كبار المسؤولين في الحكومة السورية وجهاز المخابرات الجوية، من بينهم رئيسه السابق، جميل حسن. تُوسّع هذه الدعوى، دعوى أخرى سبق أن قدمها ال (ECCHR) مع شركائه في تشرين الثاني 2017 والتي أسفرت عن صدور [مذكرة اعتقال بحق جميل حسن](#) بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية.

المدعيات والمدعون في دعوى حزيران 2020 - نساء ورجال كانوا محتجزات/ين في أربعة سجون تديرها المخابرات الجوية السورية بين نيسان 2011 وتشرين الأول 2013، نجوا من أو شهدوا أشكالاً مختلفة من العنف الجنسي، مثل الاغتصاب أو التهديد به، والتحرش الجنسي والصدمات الكهربائية التي تستهدف المنطقة التناسلية، و أيضا التعرية القسرية والإجهاض القسري .

"أريد أن يعرف المجتمع الدولي والسلطات القضائية ما مررنا به لمجرد أننا نساء". تقول إحدى الشاهدات: "لقد تم ارتكاب جميع أنواع التعذيب والإساءات اللفظية والجسدية ضدنا". "إن الدافع الأكبر للمشاركة في هذه الشكوى هو إيماني بالقضاء المحايد في ألمانيا".

بدأت في نيسان 2020 بمدينة كوبلنز – ألمانيا أول محاكمة جنائية في العالم بشأن تعذيب الدولة في سوريا, وأصدرت محكمة العدل الاتحادية أيضًا مذكرة اعتقال بحق جميل حسن. وهذه خطوة مهمة للمتضررين. "ومع ذلك، عندما يتعلق الأمر بالاعتراف بالضرر المرتبط بالنوع الاجتماعي بالجرائم الدولية، وخاصة العنف الجنسي، يفشل نظام العدالة الألماني في اتهام تلك الجرائم صراحة باعتبارها: جرائم ضد الإنسانية". قالت الكسندرا ليلي كاتر، المستشارة القانونية في مركز ECCHR نيابة عن المنظمة التي قدمت الدعوى.

تهدف الدعوى إلى تعديل تهم مذكرة التوقيف بحق جميل حسن لتشمل الجرائم الجنسية والقائمة على النوع الاجتماعي كجرائم ضد الإنسانية بموجب المادة 7 (1) رقم 6 من قانون الجرائم ضد القانون الدولي (CCAIL) وكذلك لفتح التحقيقات وإصدار مذكرات توقيف بحق المشتبه بهم الثمانية الآخرين. توضح الدعوى أن جرائم العنف الجنسي ليست حوادث معزولة. كانت الجرائم الجنسية والقائمة على النوع الاجتماعي في مرافق الاعتقال السورية تُرتكب ومازالت تُرتكب كجزء من هجوم واسع النطاق ومنهجي. تستهدف حكومة بشار النساء والرجال والمثليين بسبب جنسهم أو ميولهم الجنسية .

"إن آثار هذه الجرائم - الجسدية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية - تزعزع استقرار المجتمع ككل. غالبًا ما يؤدي العنف الجنسي إلى مزيد من التمييز ضد الناجيات. بعد إطلاق سراح النساء من الاعتقال، تواجه الاغلبية العزلة والرفض من أسرهن ومجتمعاتهن بسبب تعرضهن، أو مجرد توقع تعرضهن، للعنف الجنسي. قالت جمانة سيف زميلة باحثة فب مركز (ECCHR)

هذه الدعوى هي جزء من عمل ECCHR بشأن سوريا، والذي يتضمن سبع دعاوى جنائية أخرى في ألمانيا والنمسا والسويد والنرويج. كما أنها جزء من سلسلة من الإجراءات القانونية التي تواجه العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في الشيشان وشيلي وكولومبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والفلبين وسريلانكا.

التواصل:

ECCHR، أنابل برميجو: bermejo@ecchr.eu / + 49 172 587 0087 / + 49 30 6981 9797

شبكة المرأة السورية، كريمة السعيد media.s.w.n@gmail.com / +905397412092

اورنامو، سيما نصار: sema@urnammu.org / +44 757 6700 067